[240] ومن الذي أخبر الأمة عن نهي النبي صلى ا عليه وآله وسلم عن المتعة غير علي عليه السلام حتى ظهر في زمن عمر واشتهر ؟ ومهما كان الحظر عنه صلى ا عليه وآله وسلم مشهورا، وأول من جاء به وباح بالنهي عنها يقول: متعتان كانتا على عهد رسول ا صلى ا عليه وسلم وأنا أنهى عنهما وأعاقب. وقال: متعتان كانتا على عهد رسول ا صلى ا عليه وسلم وعلى عهد أبي بكر وأنا أنهى عنهما. وقال: إن ا ورسوله قد أحلا لكم متعتين وإني محرمهما عليكم. وقال: ثلاث كن على عهد رسول ا صلى ا عليه وسلم أنا محرمهن: متعة الحج ومتعة النساء. فهل جابهه صحابي بالرد عليه في دعواه حلية المتعة في العهدين ؟ أو في نسبة تحريمها إلى نفسه ؟ وهل كان إجماع الصحابة على حلية المتعة عهد أبي بكر خلاف دين ا وسنة نبيه ؟ نعم الغريق يتشبث بكل حشيش). لا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام، لتفتروا على ا الكذب إن الذين يفترون على ا الكذب لا يفلحون (1). 70 رأي الخليفة فيمن قال: إني مؤمن عن مسند عمر رضي ا عنه عن سعيد بن يسار قال: بلغ عمر بن الخطاب أن رجلا بالشام يزعم أنه مؤمن فكتب إلى أميره: أن ابعثه إلي. فلما قدم قال: أنت الذي تزعم أنك مؤمن ؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين. قال: ويحك ومم ذاك ؟ قال: أولم تكونوا مع رسول ا صلى ا عليه وسلم أصنافا: مشرك، ومنافق، ومؤمن ؟ فمن أيهم كنت ؟ فمد عمر يده إليه معرفة لما قال حتى أخذ بيده (2). وعن قتادة قال عمر بن الخطاب: من قال إني عالم. فهو جاهل، ومن قال: إني مؤمن. فهو كافر. كنز العمال 1 ص 103. قال الأميني: أنا لا أدري ما هذا المشكلة التي من جرائها جلب الرجل من الشام

_____ (1) سورة النحل آية 16. (2) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وابن أبي شيبة في الإيمان كما في كنز العمال 1 ص 103، *

_____